عدم الآخر من غير توسط شئ بينهما كالصحة والمرض فان البدن لا يخ عنهما عند من لا يثبت
الحالة الثالثة او لا شعاقان كان الصواب ان يقول او لا يلزمان فان غير المتعاصيين
ليسا ملازمين للمحل كالحركة من الوسط والبه فانه لا بد وان يتوسطها سكون في
المشهور وقد يلزم احدهما كبياض الثلج فانه لازم له اذا لم يخالطه شئ الا ما سيأتي ادل
على ان التضاد لا يكون الا بين نوعين اخيرين او لهو عليه الخير والشر واصيب بمنع التضاد
بل بينهما عدم وملكة داخلين تحت جنس واحد كذا معوض بتضاد الشجاعة والتهور
فان الشجاعة داخلة تحت جنس الفضيلة والتهور تحت جنس الرذيلة الا ان يشترط
في الضدين غاية الخلاف فح يكون ضد التهور الجبن لا الشجاعة وان المتباينين لا يتضادان
شئ واحد لئلا يكون ضد الواحد لا واحدا وهذا ايضا انما يكون اذا اشترط في الضدين
غاية البعد والا فالحمرة والخضرة يتضادان مع السواد لا يقال هذا منقوض بتضاد الحركة
الوسط والسكون للحركة عن الوسط كما تقدم ذكره لانا نقول السكون انما يكون ضد
الحركة فلا يكون ضدا لها كما سيجئ التفصيل في العلة والمعلول وفيه مباحث الاول
في اقسام العلة وهي ما يحتاج اليه الشئ وهي اما ناقصة وهي جملة ما يحتاج اليه الشئ واما تامة
وهي اربعة لان ما يحتاج اليه الشئ اما ان يكون جزء المسمى اولا والاول اما ان يكون الشئ به
بالفعل وهو الصورة او بالقوة وهو المادة وتسمى العنصر باعتبار انها جزء من الحركات
والقابل ايضا باعتبار انها قابلة للصور والثاني اما ان يكون مؤثرا في وجوده
وهو الفاعل او في مؤثريته وهو الداعي والغاية فان قبل قد ترك قسما آخر وهو
الشرط لانه مما يحتاج اليه الشئ قلنا انه جزء الفاعل بالحقيقة لان المراد بالفاعل هو المستقل

بالفاعلية ولا يكون كذلك الا باستجماع الشرائط وارتفاع الموانع فان قلت فعدم المانع
جزء من علة الوجود وانه خلاف الضرورة قلت عدم المانع لا تحقق له في نفس الامر
ولا تمايز في الاذهان كما مر بيانه فلا يكون جزء العلة نعم ان قد يكون كاشفا عن شرط وجود كعدم
الحاب المانع عن الدخول فانه كاشف عن وجود مقتضاه له قوام يمكن النقود
فيه الا انه ربما لا يعلم الا بلازم عدمي فيعبر عنه بذلك فسبق الى الاوهام انه مؤثر
الثاني في فعد والعلل والمعلولات المعلول الواحد بالشخص لا يجتمع عليه علل مستقلة
تامة والا لاستغنى بكل واحد عن كل واحد لان العلة المستقلة ما تحتاج اليه المعلول
ويستغني به عما غيره افول كان الصواب ان يقول لا يستغني بكل واحد عن البواقي فح يكون
مستقيما ومحتاجا عنها والبها معا وهو ح انما قيد المعلول بالشخص لان المعلول النوعي
الذي يجوز ان يكون له علل مستقلة بان يصدر بعض افراده بعلة والبعض الآخر
بغيره والممتنع ان يجوز تعليلها بمختلفين كالتضاد فان مضاده اي السواد للبياض تمانل
مضاده البياض المستلزم مع ان الاول معلل بذات السواد والثاني بذات البياض
وفيه نظر لان التضاد هو من الامور النسبية فلا يتحقق الا بعد تحقق الضدين فلا يكون
معلولا لاحدهما بل لكليهما وعلى تقدير التسليم فغايتها تمنع بناء على ان تختلف العوارض
للاضداد المعروضات هكذا قيل وهو ليس بشئ لان الاعدام الطبيعة النوعية لا يخ اما ان يكون
مخالفة الى واحدة من العلتين المستقلتين بعينها فلا يعرض لها الحاجة بالقياس الى
غير سائر ما يقع بغير ما واما ان يكون غنيته عنها فلا يعرض لها الحاجة بالقياس اليها فلم يقع
بالقائل الحاجة لم يعرض لها بالقياس اليها بل الحاجة انما عرضت لفرد ما الذي هو احد

وبعضها ص

البها ظ لم تقع بها لان يقول ان الطبيعة من حيث هي غنية عنها ق فلا يعرض لها الحاجة بالقياس ص

Courtesy of King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)